



Distr.: Limited
13 June 2024
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

الدورة الستون

بون، 3-13 حزيران/يونيه 2024

البند 13(أ) من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بالمادة 6 من اتفاق باريس

إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة 2 من

المادة 6 من اتفاق باريس وفي المقرر 2/م أ ت-3

إرشادات بشأن النهج التعاونية المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس وفي المقرر 2/م أ ت-3

مشروع استنتاجات مقترح من الرئاسة

1- عملاً بالفقرات 4 و16 و17 و22 من المقرر 6/م أ ت-4، نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (هيئة المشورة) في الإرشادات المتعلقة بالنهج التعاونية المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس وفي المقرر 2/م أ ت-3.

2- وأحاطت الهيئة الفرعية علماً بالعمل المتعلق بالمسميات المشتركة المضطلع به استجابة للفقرة 17(ي) من المقرر 6/م أ ت-4، وخلصت إلى عدم وجود ما يدعو إلى مواصلة مناقشة هذه المسألة، واعتبرت أن نظرها فيها قد اكتمل. وأوصت هيئة المشورة بأن يختتم مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس (مؤتمر/اجتماع أطراف باريس) نظره في هذه المسألة.

3- وطلبت هيئة المشورة إلى الأمانة، بوصفها الجهة التي تدير المنصة المركزية للمحاسبة والإبلاغ، أن تضع قائمة أولية بالمسميات المشتركة، وأن تستحدث عملية لطلب إنشاء مسميات مشتركة وإدخال تغييرات عليها، عملاً بالفصل ثانياً - باء من المرفق الأول للمقرر 6/م أ ت-4، وأن تقدم تقريراً عن التقدم الذي أحرزته في تقريرها السنوي إلى مؤتمر/اجتماع أطراف باريس المشار إليه في الفقرة 36(ج) من مرفق المقرر 2/م أ ت-3.

4- وأحاطت هيئة المشورة علماً بالعمل المتعلق بطرائق استعراض المعلومات المحاطة بالسرية المضطلع به استجابة للفقرة 16(أ)2' من المقرر 6/م أ ت-4، وخلصت إلى عدم وجود ما يدعو إلى مواصلة مناقشة هذه المسألة، واعتبرت أن نظرها فيها قد اكتمل. وأوصت هيئة المشورة بأن يختتم مؤتمر/اجتماع أطراف باريس نظره في المسألة.



الرجاء إعادة الاستعمال

- 5- وطلبت هيئة المشورة إلى الأمانة أن تضع وتنتشر وتنفذ الإجراءات الإدارية اللازمة، بما في ذلك مدونة سلوك محددة لأفرقة استعراض الخبراء التقني المشمول بالمادة 6، لمعالجة واستعراض المعلومات التي تعتبرها الأطراف المشاركة سرية بموجب الأحكام المتعلقة باستعراض هذه المعلومات الواردة في الفصل السابع من المرفق الثاني للمقرر 6/م أ ت-4، وأن تقدم تقريراً عن التقدم الذي أحرزته في تقريرها السنوي إلى مؤتمر/اجتماع أطراف باريس المشار إليه في الفقرة 36(ج) من مرفق المقرر 2/م أ ت-3.
- 6- وأحاطت هيئة المشورة علماً بالعمل المضطلع به استجابة للفقرة 16(ب) 2' من المقرر 6/م أ ت-4 المتعلقة بما إذا كانت نتائج التخفيف المنقولة دولياً يمكن أن تشمل تجنب الانبعاثات، ووافقت على مواصلة النظر في هذه المسألة في الدورة 68(2028) لهيئة المشورة. ولاحظت هيئة المشورة أن الإرشادات الحالية تنطبق في غياب مزيد من الإرشادات من جانب مؤتمر/اجتماع أطراف باريس، وأن تجنب الانبعاثات غير مدرج في الإرشادات الحالية.
- 7- وأحاطت هيئة المشورة علماً بمشروع النص الذي أُعد لهذا البند الفرعي من جدول الأعمال في هذه الدورة⁽¹⁾، مشيرة إلى أنه لا يمثل توافقاً في الآراء بين الأطراف.
- 8- وطلبت هيئة المشورة إلى الأمانة أن تنظم للأطراف حلقة عمل تُعقد في شكل هجين قبل الدورة 61 لهيئة المشورة (تشرين الثاني/نوفمبر 2024) بالاقتران مع حلقة العمل التي ستعقد في إطار البند الفرعي من جدول أعمال هيئة المشورة المعنون "القواعد والطرائق والإجراءات الخاصة بالآلية المنشأة بموجب الفقرة 4 من المادة 6 من اتفاق باريس والمشار إليها في المقرر 3/م أ ت-3"، لتيسير النظر في مشروع النص المشار إليه في الفقرة 7 أعلاه، بشأن المسائل المتعلقة بالإذن، والشكل الإلكتروني المنق عليه، والتسلسل، وتطبيق النقل الأول، ومعالجة أوجه عدم الاتساق، والمسائل المتعلقة بالسجلات.
- 9- ووافقت هيئة المشورة على مواصلة النظر في مشروع النص المشار إليه في الفقرة 7 أعلاه في دورتها 61 بغية التوصية بمشروع مقرر بشأن هذه المسألة للنظر فيه واعتماده في الدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس (تشرين الثاني/نوفمبر 2024).
- 10- ودعت هيئة المشورة الأطراف إلى تقديم مساهمات إلى الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية من أجل تفعيل الإرشادات المتعلقة بالنهج التعاونية ودعم العمل فيما بين الدورات المشار إليه في الفقرة 8 أعلاه.
- 11- وأحاطت هيئة المشورة علماً بالآثار المقدر أن تترتب في الميزانية على الأنشطة المقرر أن تضطلع بها الأمانة والمشار إليها في الفقرة 8 أعلاه.
- 12- وطلبت إلى الأمانة أن تضطلع بالإجراءات المطلوبة في هذه الاستنتاجات رهناً بتوافر الموارد المالية.

(1) متاح في <https://unfccc.int/documents/639562>